

## دور الموروث الثقافي والديني في ضعف المشاركة السياسية للمرأة المغاربية الجزائر نموذجا

الدكتور: بلال لعيساني، أستاذ محاضر "ب"  
قسم العلوم السياسية، جامعة جيجل، الجزائر

**ملخص:** تعتبر المشاركة السياسية للمرأة في الدولة الحديثة معيارا أساسيا لقياس درجة انفتاح المجتمع وتقدمه باتجاه الديمقراطية والرشادة، وهو ما يفسر العناية الكبيرة التي توليها النظم السياسية الديمقراطية للمرأة عبر تبني التشريعات والآليات التي من شأنها تعزيز الأدوار التي تضطلع بها النساء في اتخاذ القرارات ورسم السياسات ذات العلاقة بالشأن العام، والتوقيع على الكثير من الاتفاقات في هذا الشأن كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدها الأمم المتحدة عام 1979، وفي المنطقة المغاربية ورغم الإصلاحات السياسية والدستورية التي شرع فيها منذ العام 2009 من أجل تعزيز المشاركة السياسية للمرأة المغاربية والتمكين لها في الفضاء العام، فإن هناك الكثير من العوائق التي لازالت تقف أمام تفعيل الأدوار السياسية التي من الممكن أن تضطلع بها المرأة في الحياة العامة.

وتعتبر التأويلات الدينية الرجعية المنفصلة عن سياق العصر وضروراته، إلى جانب شيوع بعض الأنماط الثقافية البالية المنتشرة في شتى الأقطار المغاربية من أهم العوامل التي تعيق المضي بالإصلاحات والتعديلات الدستورية المستحدثة باتجاه تمتع المرأة المغاربية بكافة حقوقها المدنية والسياسية على قدم المساواة مع الرجل.

**Abstract:** The women's political participation has a very wide meaning, It is not only related to 'Right to Vote', but simultaneously relates to participation in: decision making process, political activism, political consciousness, etc.

Women in Arab Maghreb Benefited from political reforms Conducted by the Maghreb countries as from 2009 to increase their representation in elected institutions despite the persistence of religious and cultural barriers.

Religious misinterpretation and some cultural patterns play a major role in the ineffectiveness of the political roles of Maghreb women.

## مقدمة:

تعتبر المشاركة السياسية في أي مجتمع حصيلة تراكمية نهائية لجملة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والمعرفية والثقافية والسياسية والأخلاقية؛ تتحدد على ضوءها سمات نظام المجتمع السياسي وبنيته الاقتصادية. كما تتضح عبرها أنماط التفاعل الاجتماعي والسياسي ومدى توافقها مع مبادئ وأعراف المشاركة المجتمعية بمعانيها الشاملة، فالمشاركة السياسية باتت معلماً رئيساً من معالم المجتمعات المدنية الحديثة. بعبارة أخرى، أضحت الاهتمام بالشأن العام والانخراط في العمل الأهلي والحزبي من أهم أوجه المدنية الحديثة والحضارة المعاصرة القائمة على الديمقراطية والمساواة حيث دولة الحق وللقانون.

إن المشاركة السياسية التي تتضمن تعبيرات وصور متعددة في الديمقراطيات المعاصرة تتبنى على فكرة نقد الحقيقة المطلقة واحتكار المعرفة لصالح "الفكر الجمعي" القائم على أن لكل جانب من الصواب، وأن من شأن التعاون والتشاور في إدارة الحياة الاجتماعية بكافة مناحيها -السياسية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية- أن يصبغ السياسات العامة والقرارات الهامة بطابع الجودة والكفاءة ويجنبها الأحادية والزيغ والانحراف وخدمة الأهداف الخاصة للأقلية الحاكمة لصالح المقاصد العامة المشتركة للمجتمع والدولة.

ولما كانت المشاركة السياسية على هذه الأهمية بالنسبة للمجتمعات المعاصرة فقد أولتها التشريعات الوطنية والاتفاقات العالمية والمنظمات الدولية -الحكومية منها وغير الحكومية- قدراً كبيراً من اهتماماتها وانشغالاتها خاصة ما تعلق منها بمشاركة المرأة في الشأن العام -المحلي والعالمي- انطلاقاً من مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات كأساس تقوم عليه الديمقراطية بوصفها أرقى أشكال الحكم والإدارة التي توصل إليها الفكر الإنساني.

وتطرح في الواقع السياسي المغربي المنقسم على نفسه لأقطار تتقاسم جملة من المقومات والموروثات وتتباين في مجموعة من الخصائص والخبرات، تطرح مسألة مشاركة المرأة في الحياة العامة ومدى انخراطها في الشأن السياسي كرهان تحديث أساسي لمجموعة من العوائق الثقافية والاجتماعية، وكاستجابة لعدد التحديات التي تفرضها ضرورات التنمية الشاملة والمتكاملة، خاصة وأن الفضاء المغربي، وبحكم التاريخ والجغرافيا، يجاور الكيان الأوروبي الموحد الذي يطرح نفسه كنموذج لما ينبغي أن تكون عليه المشاركة السياسية النسوية انطلاقاً من أطروحته للجندرة<sup>(\*)</sup> (المساواة بين الجنسين)، وهو ما يجعل المنطقة

المغربية الأكثر تأثرا وانفعالا بالتحوّلات القادمة من الشمال، حيث مجتمعات الحداثة والحكمة القائمة على التمكين للمرأة في شتى المناصب القيادية.

فما الذي يعيق اضطلاع المرأة المغربية بأدوار فاعلة في الشأن السياسي المغربي؟ وكيف أسهمت بعض جوانب الثقافة وبعض التأويلات الدينية الرجعية إلى انحسار المشاركة السياسية للمرأة المغربية؟

#### خطة العمل:

المحور الأول/ المرأة المغربية: الموروث الثقافي والتأويل الديني في مواجهة ضرورات المرحلة

أولا: الموروث الثقافي: الرجعية في مواجهة الأصالة

ثانيا: التأويلات الدينية الرجعية: فقه البداوة ومشاركة المرأة في الشأن العام

المحور الثاني/ مقتضيات التحول السياسي: المرأة المغربية في عمق التحول

المحور الثالث/ المرأة الجزائرية والتعديلات المستحدثة: هل يصلح القانون ما أفسدته الثقافة؟

أولا: المقاربات المفسرة لمسألة الإصلاح السياسي

ثانيا: السمات العامة للإصلاحات السياسية في الجزائر

ثالثا: فحص التعديلات المستحدثة (2008-2012)

المحور الأول: المرأة المغربية: الموروث الثقافي والتأويل الديني في مواجهة ضرورات المرحلة

كثيرا ما تحصر الأبحاث والدراسات المنشغلة بقضايا المرأة أسباب ضعف الأدوار التي تضطلع بها في الكثير من أقطار دول العالم المتخلف في الأبعاد والسياقات السياسية التي تعيشها أوطانها، رغم أن واقع التجربة السياسية المغربية يؤكد قصور المقاربة السياسية منفردة في تفسير أسباب هذا الضعف وعوامل استمراره وسبل معالجته لصالح التفسيرات التي تجد أصولها في الدين والثقافة كمكونين رئيسين للوعي الجماعي في المخيال الفكري

المغربي، وهو ما يقودنا إلى محاولة استجلاء طبيعة العوائق الثقافية والدينية التي تحول دون تمكن المرأة المغربية من التمتع بحقوقها السياسية كاملة غير منقوصة، وعلى قدم المساواة مع الرجل.

بداية؛ تشير المشاركة السياسية من الناحية الفلسفية إلى درجة متقدمة من الوعي الجمعي والافتتاح الفردي بفعالية المساهمة في إدارة الشؤون الحياتية مع بعضنا البعض، كما تشير إلى وجود مستوى ما من الاتفاق اللاشعوري بين الأفراد المشكلين لـ"الأنا الاجتماعي" بشرعية السلطات القائمة والمؤسسات التي تعنى باتخاذ القرارات وصياغة السياسات باسم المجتمع ككل.

وتعرف المشاركة السياسية على أنها "إعطاء الفرص المتكافئة للمواطنين لصياغة شكل الحكم والإسهام في تقرير مصير دولتهم على النحو الذي يريدونه، بحيث يكون بإمكانهم صياغة الظروف السياسية على النحو الذي يرغبون الحياة في ظلّه، وهي حرص الفرد على أن يكون له دور ايجابي في الحياة السياسية من خلال المزاولة الإرادية لحق التصويت والترشح للهيئات المنتخبة، أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين بالانضمام إلى المنظمات الوسيطة"<sup>(1)</sup>

ولقد كان لتعدد الحياة المعاصرة وتزايد احتياجات الناس في ظل العولمة الأثر البالغ على المشاركة السياسية وأدواتها وأوجهها لدرجة أصبحت تتسع لدراسة أعمال المعارضة والتي تتراوح ما بين إلقاء الحجارة على رجال الشرطة أو المسؤولين في أعقاب مظاهرة بدأت سلمياً وقد تصل إلى حد الاصطدام<sup>(2)</sup>.

يتسم الواقع الاجتماعي العربي عموماً والمغربي على وجه التحديد مقارنة بالمجتمعات المتقدمة بأن وضع المرأة فيه دون ما تقتضيه المواثيق والعهود والاتفاقيات الدولية الداعية إلى المساواة بين الجنسين ومناهضة جميع أشكال التمييز على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس، ولئن صادقت الدول المغربية على النصوص الأساسية المكونة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان فإن العديد منها قد تحفظت على بنود أساسية تفقد المصادقة قيمتها وتخل بالتزامات الدول وتنم عن غياب الافتتاح بالمبادئ المنصوص عليها، وتبعاً لذلك ضعف الإرادة السياسية في النهوض بأوضاع المرأة المغربية، بيد أن هذه الأحكام متفاوتة جداً من بلد مغربي إلى آخر ولا يمكن إطلاقها تعميماً إلا من خلال غلبة العوائق مقارنة

بالمكاسب. ولما كانت المرأة المغربية تمثل نصف المجتمع المغربي ولها مسؤولية كبرى في تربية النشء فإن بقاءها على هامش الدورة الاقتصادية والنشاط الاجتماعي والمسؤولية السياسية يمثل عائقاً أمام التقدم الاجتماعي والتنمية الإنسانية الشاملة<sup>(3)</sup>.

### أولاً: الموروث الثقافي: الرجعية في مواجهة الأصالة

تلعب الموروثات الثقافية والعادات والتقاليد دوراً كبيراً في الحد من ممارسة المرأة للعمل السياسي، إذ يسود الاعتقاد أن العمل السياسي بطبيعته عمل ذكوري وأن المرأة غير قادرة أو مؤهلة لذلك. كما يعتقد أن طبيعة المرأة الفسيولوجية تجعلها إنسانة عاطفية ومتقلبة المزاج مما يمكنها من الحكم السليم على الأمور في حال كونها وزيرة أو قاضية، وفي الكثير من الأحيان ينظر إلى المرأة التي تحاول أن تثبت نفسها وقدراتها في الوظائف العامة ونبيرز قيادة في مجتمعها على أنها متشبهة بالرجال أو متحررة من القيود الدينية والأعراف الثقافية والاجتماعية<sup>(4)</sup>.

لقد ترسخ هذا الاعتقاد في المجتمعات المغربية عبر الزمن وأصبح من المسلمات "المقدسة" مما ضيع الفرصة على الكثير من الكوادر النسائية للوصول إلى المراكز القيادية الرسمية والأهلية؛ أن التنشئة الاجتماعية المستندة إلى فهم رجعي للدين أو القائمة على موروثات تمييزية ضد المرأة تلعب دوراً أساسياً في بلورة رؤية معينة للمرأة تركز على الجانب الأنثوي الفسيولوجي لها، ففي الأسرة يربى الأبناء على أنماط سلوكية معينة بحيث يتم إعداد الذكور وتهيتهم للقيادة والحكم على اعتبار أنهم العنصر القوي في حين تتربى الفتاة لتكون زوجة وأماً وربة بيت، وتتحدد مجالات نشاطها تبعاً لذلك في المنزل وتربية الأبناء<sup>(5)</sup>.

وتندرج ضمن "الموروث الثقافي" المعيق لتطور مكانة المرأة المغربية في إدارة الشأن العام واحتلال مراكز سياسية قيادية في المؤسسات العامة والمنتخبة تلك النظرة المتوارثة بين الشعوب المغربية حول "السياسة"؛ وهي النظرة الموهلة في السلبية والتشاؤم والقنوط؛ حيث أصبحت لفظة "السياسة" رديفة لـ"الانتهازية"، لـ"الفساد" وحتى لـ"الصوصية" و"الاحتيال" و"خيانة الأمانة"، وهذه النظرة قد نشأت وتطورت عبر التاريخ السياسي لدول المغرب العربي منذ الاستعمار الأوروبي إن لم تكن قبل ذلك بكثير (فترة التواجد العثماني)، أين كانت المشاركة في مجالس الأهالي التي أنشأها الاستعمار بفعل الضغوط الدولية بعيد الحرب

العالمية الثانية يعتبر "خيانة" و"تواطؤ" مع الغزاة الأوروبيين (\*\*)، وهو ما أدى لأن تستقر المشاركة والسياسة في الوعي الجمعي للمجتمعات المحلية الواقعة تحت نير المستعمر الغاشم آنذاك باعتبارها "احتلالا" و"انتهازية" من طرف قلة عميلة ومتواطئة وغير وطنية؟

وباستقلال الأقطار المغربية توالى عن المستعمر الأوروبي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، كانت إفرازات التجارب السياسية لدول ما بعد الاستقلال في المغرب العربي دون المأمول من جماهيرها، ودون التضحيات الجسام التي بدّلها الرعيل الأول من شهدائها ومجاهديها؛ فقد كشفت تلك التجارب عن حكومات منقسمة على نفسها لعصب وجهات متناحرة فشلت في تحقيق آمال الشعوب التي عانت ويلات المستعمر، واستخدمت القوة والقهر من أجل فرض طاعة الرعية وولائهم؛ فمسكت زمام السلطة السياسية في دول المغرب العربي الفتية دكتاتوريات عسكرية تاجرت بالدين والتاريخ والقومية وكرّست نظرة الكراهية والحقد والخوف الموغلة في السلبية لدى شعوبها في كل ما له علاقة بالشأن العام والمشاركة السياسية - الصورية-، وهي النظرة التي استقرّت في مخيال النساء المغربية كما الرجال؛ والمفارقة أن كل هذا كان يتم تحت شعار "الحداثة" و"التقدمية"؟

ونجد في هذا الإطار أن بعض المفكرين قد ذهبوا إلى القول بأن التحديث في الدول النامية يقود تلقائيا إلى السلطوية، إذ عادة ما تتم عملية التحديث على أيدي نخبة تكنوقراطية تعمل في ظل سيطرة العسكريين، ومن ثم فهو نمط من أنماط الحكم العسكري، أكثر بيروقراطية وأقل شخصانية وأقل مؤسسية وأكثر تحديثا من النظم العسكرية التقليدية<sup>(6)</sup>.

فحتى بداية القرن الجديد؛ بقيت مشاركة المرأة في البرلمانات المغربية ضعيفة للغاية، ففي سنة 1999 بلغ عدد النساء في البرلمان التونسي 21 من أصل 182؛ أي ما يعادل 11.5%

أما في عام 2002؛ فقد بلغ عدد النساء في البرلمان الجزائري 24 من أصل 389؛ أي ما يعادل 6.2%.

أما في موريطانيا؛ فقد بلغ عدد النساء في البرلمان عام 2003 من أصل 81؛ أي ما يعادل 3.7%<sup>(7)</sup>.

أما في المغرب؛ فقد عكست التجارب الانتخابية المغربية، سواء المحلية أو البرلمانية، حتى عام 1997 تقزيم حقوق المرأة؛ ففي عام 1977 وصلت مشاركة المرأة في الانتخابات 6.47% في المحلية 31.52% في التشريعية بالنسبة إلى الرجال، في الوقت الذي وصل فيه عدد المرشحات في الانتخابات التشريعية في 1984 إلى 15 مرشحة من مجموع 1442 مرشحاً، أي بنسبة 9.1% وهي نسبة هزيلة إذا ما قورنت بالكتلة النسائية الناجبة، وهذا ينطبق على انتخابات 1997 (8).

أما في ليبيا فتاريخ فتعكس التجربة السياسية عزوفا كبيرا للمرأة الليبية عن المشاركة لارتباط العمل السياسي بالذكورة وتغذية هذا الفهم الخطأ بالتصورات المغلوطة لموقف الدين الإسلامي والأعراف والأنماط الثقافية السائدة، وفقدت المرأة ثققتها في قدرتها على القيام بدور فاعل في الحياة العامة إلا في حدود ضيقة للغاية، بل إن مشاركتها في مؤسسات المجتمع المدني بما فيها النقابي لا تتجاوز الحضور الرمزي في المؤسسات التي تصفي طابعاً إجبارياً على تمثيل المرأة في نقاباتها المهنية. وكنتيجة لذلك، بقيت النظرة الدونية إلى المرأة التي توارثتها الأجيال مترسبة في أعماق اللاشعور الاجتماعي للجماهير الليبية (9).

ومع تسجيل التقدم النسبي لتونس تاريخياً مقارنة بغيرها من الدول المغربية فيما يتعلق بالتواجد النسوي في المؤسسات المنتخبة إلا أن هذا لا يعكس بتاتا توافر إرادة سياسية في الرقي بدور المرأة التونسية في الحياة السياسية بقدر ما يعكس وحتى 2011 (تاريخ تنحي زين العابدين بن علي عن السلطة تحت ضغط ثورة الشارع) رغبة نظام بن علي وقبله الحبيب بورقيبة في الظهور بمظهر رجل السياسة الحداثي التقدمي أمام أمريكا والغرب من أجل خدمة مصالح خاصة، وهو ما كشفته الأحداث والتطورات فيما بعد.

### ثانياً: التأويلات الدينية الرجعية: فقه البداوة ومشاركة المرأة في الشأن العام

في مجتمعات المغرب العربي؛ يتداخل التعصب الديني والتفسيرات الرجعية له مع القيم الاجتماعية لدرجة تجعل انتقاد الموروثات والتقاليد وكأنه خروج على الدين. وتصبح أي محاولة للمرأة لإثبات نفسها والعمل لنيل أبسط حقوقها فسوقاً وخروجاً عن الصراط المستقيم، وحتى وإن أمكن رسم خطوط فاصلة بين مجتمع وآخر من حيث درجة انفتاح المرأة وتحزرها من هكذا تقاليد بالية (كحالة تونس المتقدمة في مجال التمكين للمرأة مقارنة بموريطانيا مثلاً، أو حالة الجزائر بعد إصلاحات عام 2011 الأكثر تقدماً من ليبيا)، فإن هذا التمايز يظهر

حتى داخل الدولة الواحدة والمجتمع الواحد، أو بين المراكز والأطراف إذا ما استعرنا هذا التعبير من المفكر العربي سمير أمين (شمال تونس وجنوبه، وشمال الجزائر وجنوبها).

وتواجه المرأة من التيارات الدينية المتشددة معارضة شديدة لحرمانها من أي دور في الحياة السياسية. وذهب البعض من رجال الدين المتشددين إلى الدعوة إلى حبس المرأة نفسها في المنزل والإحجام عن العمل والمشاركة في الحياة العامة وربطوا ذلك بالحلال والحرام واعتبروه من أهم واجبات المرأة المسلمة. وبلغ الأمر بهم إلى اعتبار المشاركة السياسية للمرأة نوع من الفجور والدعوة إلى الرذيلة<sup>(10)</sup>.

ومن ضمن ما تتأسس عليها الخطابات الاقصائية اليوم والتي تلبس ثوب الدين والقداسة في المجتمعات المغاربية - في خضم تيار التطرف الديني الاقصائي الذي يجتاح العالم الإسلامي والعربي - هو أنها وحدها المدافعة عن الإسلام الصحيح وتراث السلف الصالح في وجه أهل البدع ومحاولات التشويه والتغريب والتحريف، خصوصا عندما تتوفر على أطر تنظيمية محكمة وتمويل كبير، وتستخدم في ذلك خطابا عقائديا مبسطا ومختارا ومعهوداً لتوظيفه القرآن الكريم والسنة النبوية في تبريراته وفتاواه<sup>(11)</sup>، خاصة عندما نعلم أنه موجه للمرأة العاطفية بطبعها وغريزتها، والتي تعيش في بيئات تعتبرها "عورة" وعملها "فضيحة" و"تشبه بالرجال"، وحيث تعاني فيه الجهل والقمع والعزلة، وهو ما يسمح لمثل هكذا قناعات أن تتكرس في شعورها ولاشعورها كقواعد دينية مقدسة بحكم "التنشئة الاجتماعية و"التثاقف الديني" (\*\*\*) الذي تصبح المرأة تتوارثه من العائلة والأهل والجيران، جيلا من بعد جيل.

لقد اصطدمت هذه الخطابات الرجعية الوافدة مع الأنظمة الحاكمة في مراحل سابقة من تطور المجتمعات المغاربية ثم نمت وترعرعت في ظل حالة الفشل المتوالي والشامل للنظم السياسية المغاربية على مختلف الأصعدة، وهو ما جعل هذه الخطابات الراديكالية تلامس حاجة نفسية لدى شرائح معينة من الجمهور المستهدف الناقم الذي يعيش القمع والفقر والظلم والإحباط الناتج عن اتساع الهوة بين ما كان يحلم به والواقع المعيش، الأمر الذي يجعله يبحث عن "الخلاص" في الماضي بعدما لم يجده في حاضره، فزاد أنصار ومريدو الفكر الإقصائي الذي يرفض انشغال المرأة بقضايا الشأن العام في ظل هذه الظروف.

إن الملاحظة الأساسية هنا هو أن غالبا ما نجد تلك المعتقدات الدينية البالية تتركز في المناطق والجهات التي تعرف بأنها "مغلقة" أو بتعبيرات أكثر لطفاً "محافظة جدا" (منطقة الشاوية والصحراء في الجزائر، مناطق واسعة في الجنوب التونسي، منطقة الريف في المغرب، المناطق القبلية في ليبيا، مناطق واسعة في موريطانيا)، حيث معدلات التنمية والخدمات العامة في أدنى مستوياتها، وحيث يرغب المهملون في مغادرة الهامش الاجتماعي والسياسي الذي سئموا عبر تبني خطابات مناهضة للمراكز السياسية في بلدانهم.

ونجد عند أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، الذي يعد المرجع الرئيسي لهذا التيار، أن المرأة قرينة العبد المملوك، وأنه كما على العبد الخدمة فعلى المرأة الخدمة أيضا، ويفسر الآية القرآنية "خلق الإنسان ضعيفا" (النساء 28) بقوله: "...أي ضعيفا عن النساء لا يصبر عنهن...؟؟"

والغريب أننا نجد نفس التفسير عند مفسرين آخرين أمثال ابن كثير والقرطبي والطبري، والسيوطي في "تفسير الجلالين"، ولو أن القرطبي يعطي تفسيراً مختلفاً للآية؛ فيقول في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن"، والمعنى "أن هواه يستميله وشهوته وغضبه يستخفانه"، فهو تعامل مع الآية بوصفها تنطبق على نوع الإنسان بإطلاق، أي جنسي الرجل والمرأة.

ويمكن الاستدلال بمثال آخر للتدليل على طبيعة النظرة السلفية للمرأة، من الشيخ محمد صالح العثيمين، عضو هيئة كبار العلماء في السعودية قبل وفاته عام 2001، وأحد مراجع السلفية التقليدية أو العلمية، إذ يقول في كتابه: "مجموع الفتاوى والرسائل"، الجزء العاشر: "...اشتهر بعض الناس بإطلاق السيدة على المرأة، فيقولون مثلا: هذا خاص بالرجال، وهذا خاص بالسيدات، وهذا قلب للحقائق، لأن السادة هم الرجال، قال تعالى: "...وألفيا سيدها لدى الباب"، وقال: "الرجال قومون على النساء" (النساء 34)، وقال عليه الصلاة والسلام: "إن النساء عوان عندكم" أي: بمنزلة الأسير، فالصواب أن يقال للواحدة امرأة وللجماعة منهن نساء(12).

تعكس التأويلات الرجعية للنصوص الدينية من جهة؛ ظروفًا خاصة ومميزة مرت بها الأمة الإسلامية في مراحل معينة من تاريخها انعكست على الفكر الإسلامي واجتهادات المفسرين ونظرتهم للمرأة ومشاركتها في إدارة الشأن العام، ومن جهة أخرى؛ تشير إلى مناخ عام عاشته المجتمعات الإسلامية، والمغربية تحديداً، مهياً لتقبل الأفكار الإقصائية والإيمان

بها بوصفها "الصرط المستقيم" و"طريق الخلاص" في ظل مستويات عالية جدا من التخلف والجهل والتعصب ورثها المسلمون آنذاك من المستعمر الأوروبي الذي عمل على نشر الجهل وإشاعة التخلف والانحطاط عندنا.

وبعود سبب هذا التناقض في نظرنا إلى كون الأدوار الجديدة التي انخرطت فيها المرأة السلفية حصلت بطريقة مفاجئة وغير متوقعة، ولم يسبقها تنظير مسبق. فقد حصل هذا التحول في الواقع العملي، وذلك خلافا للتيار الإخواني الذي حصل لديه التحول في قضية المرأة انطلاقا من التفكير النظري عبر عقود من الجدل والنقاش، سواء بداخله أو فيما بينه وبين خصومه، مما أعطى نوعا من التراكم لديه فيما يتعلق بهذا الموضوع؛ فقد كتب البنا مقالا يقول "أن منح المرأة حق الانتخاب يعد ثورة على الإسلام وثورة على الإنسانية، لما يجب أن تكون عليه المرأة بحسب تكوينها ومرتبعتها في الوجود، فانتخاب المرأة سبة في النساء ونقص ترمي به الأنوثة"<sup>(13)</sup>، غير أنه عاد وأنشأ تنظيم الأخوات للاستفادة منهن في دعوته.

ظلت نظرة السلفيين إلى المرأة أسيرة الأنماط التقليدية في الفقه الإسلامي القديم، الذي يطلق عليه البعض "فقه البداوة"؛ فالسلفيون يرون أن فكرة تحرير المرأة في العصر الحديث، أو منح بعض الحقوق الاجتماعية والسياسية لها يعد بداية الانحراف في الأمة الإسلامية عن الخط العام للدين.

فقد أكد الدكتور الموريطاني ديدي ولد السالك رئيس المركز المغربي للدراسات الاستراتيجية، ومقره نواكشوط، في الندوة العلمية التي نظمها المركز تحت عنوان "حضور المرأة في الحياة الحزبية وتأثيره على المشاركة السياسية في موريتانيا" في مارس 2014، أكد على دور المرأة في المجتمع الموريطاني خاصة مع الميزة التي يتسم بها هذا الأخير بوصفه مجتمعا مهاجرا، خاصة شبابه الذي يشهد هجرة عن الوطن مكتفة ومخيفة، وبالتالي لا يبقى في البلاد سوى النساء، كما أن التنمية الفعلية هي حراك المجتمع عموديا وأفقيا، وهو ما يفرض المشاركة الواسعة لكافة أطراف النسيج الاجتماعي الموريطاني باختلاف أعراقه وأجناسه<sup>(14)</sup>.

يدفع الترابط بين المعطى الاقتصادي والاجتماعي، والمعطى السياسي والثقافي، كما سبق وأشرنا إليه، في تشخيص الوضع السياسي للمرأة المغربية، إلى الإقرار بأن المرأة المغربية

قد تعرضت لظلم تاريخي، ومعالجته تستلزم تدابير وإجراءات تمييزية ايجابية في مجالات أخرى.

إن الحضور الضعيف للمرأة في المشهد الحزبي المغربي يعود في دلالاته العميقة لهشاشة الحياة الحزبية في كل الأقطار المغربية، وسواد الانطباع العام لدى شعوبها من أن الأحزاب ما هي إلا "تجمعات للانتهازيين وقناصي الفرص"، كما أن النضال الحزبي فقد معناه وجوهره كمدرسة لتعليم مهارات ادارة الشأن العام لصالح كونه أداة للاغتناء وتحقيق المآرب الخاصة، وكذا لضعف الأداء الحزبي وهشاشة خطابها وعدم قدرتها على استمالة المرأة واستقطاب الفاعلات منها في المجتمع.

إن العمل الانتخابي هو توكيل ونيابة، والعمل النيابي هو رقابة وتشريع، والمرأة في الإسلام ليست ممنوعة من التوكيل أو من الرقابة والتشريع<sup>(\*\*\*\*)</sup>. وإذا ما حاول بعضهم أن يستشهد بالاختلاف شرعاً بين الرجل والمرأة في الميراث والشهادة، فذلك لاعتبارات معينة لا علاقة لها بنقص أو كمال أحدهم، فالله تعالى توجه للجنسين معاً بقوله "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" (سورة التوبة 71)، والمرأة في العهود الأولى للإسلام مارست أشكالا من الحقوق السياسية مثل البيعة والهجرة والدفاع عن الإسلام والرقابة والسياسة، بما يتناسب مع ذلك العصر<sup>(15)</sup>.

مما سبق، نستنتج أنه لا توجد أية مبررات أو مسوغات تمنع المرأة من ممارسة الحقوق السياسية والانخراط في قضايا المجتمع والأمة وبالأساليب التي تتماشى وتتلاءم وظروف الوقت الراهن، غير أنه من المفيد أن يشار إلى أن مسألة المشاركة السياسية للمرأة المغربية قد حسمت لدى معظم التيارات السياسية الإسلامية المغربية؛ ذلك أن أهم تيارات الفكر السياسي الإسلامي المعاصر قد تجاوزت هذه القضية<sup>(16)</sup> بفعل جملة من التحولات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي شهدتها المغرب العربي، ولعل أهمها تأثيرات ما عرف بـ"أحداث الربيع العربي" على الوعي والفكر المغربيين.

### المحور الثاني: مقتضيات التحول السياسي: المرأة المغربية في عمق التحول

يقف النقاش حول التحول السياسي في المغرب العربي في هذه المرحلة لصالح تعزيز دور المرأة في الشأن العام المغربي، والارتقاء بأدوارها في المؤسسات السياسية للدول المغربية، والتحديات الماثلة أمام الشعوب المغربية بشكل عام، والنساء بشكل خاص في

ظل المستجدات السياسية المتسارعة في المنطقة، يقف بين احتمالين متناقضين ومتطرفين في اتجاههما:

فتنامي قوة التيارات الأصولية في كل من تونس وليبيا والتي بدأت بالمطالبة بتغيير نصوص قانونية وإملاءات في صياغة الدساتير المزمع وضعها يشكل خطراً حقيقياً على منجزات الحركة النسوية المغربية على ضآلتها. (قانون الأسرة في تونس، التعديلات على قانون الأسرة في مصر، نسبة مشاركة النساء في البرلمان في تونس، نظام الكوطة في الجزائر والمغرب...)، وفي نفس الوقت يكمن التخوف من استعمال "قضايا المرأة" من طرف التيارات التي تتعت نفسها بكونها "تقدمية" و"ليبرالية" من أجل ركوب موجة "الثورات العربية" لتحقيق مطامحها السلطوية، والتقرب من المراكز الليبرالية في الغرب العلماني.

ويلاحظ بداية أنه ومنذ بدايات النهضة العربية احتلت المرأة حيزاً مهماً في خطاب النهضة العربية، فمنذ ثلاثينيات القرن الماضي بدأت تظهر توجهات عديدة نحو المطالبة بحرية المرأة وحقوقها، وهبأت لها المناخ الفكري الملائم لذلك، وبدأت تظهر بوادر إشراك المرأة في الحياة السياسية كما فعل حزب الوفد في مصر، وحزب الكتلة الوطنية في سورية، وتم تشجيع تعليم المرأة وتأسيس الجمعيات النسائية، وترافق ذلك مع صدور قوانين تتعلق بالأحوال الشخصية، كما تم إعطاء المرأة حق الانتخاب ضمن قيود محددة<sup>(17)</sup>، على الرغم من أن "الحراك الثوري" العربي الذي انطلقت شرارته من المنطقة العربية في بدايات العام 2011 قد كان له الأثر الأبرز في مكانة المرأة وموقعها من دائرة الاهتمام وحتى التوظيف- السياسي.

لقد تبنى "الحراك الثوري" في المنطقة المغربية (تونس، المغرب)، وبدرجة أقل (ليبيا وموريطانيا والجزائر) مفهوم التغيير من أجل الإصلاح الديمقراطي وتمكين الشعوب من صياغة قراراتها عبر القضاء على السلطوية والشمولية في الحكم واحتكار السلطة، وتقنين الاستعمار والاستبداد والليبرالية الجديدة التي هي امتداد للحركة الاستعمارية<sup>(18)</sup>؛ وهو ما عكس رغبة جماهيرية حقيقية في بناء دولة مدنية وديمقراطية تقوم على أساس احترام حقوق الإنسان حسب قوانين الشريعة الدولية واعتماد عدم التمييز على أساس اللون أو الجنس أو العرق أو الدين؛ دولة الحقوق المتساوية والكرامة واحترام اختلاف الرأي، دولة المساواة والمواطنة.

ينص الدستور المغربي الجديد لسنة 2011 نجده على أن المغرب "يرتكز على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية"، كما ينص في فصله السادس على أن "تعمل السلطات العمومية على توفير الظروف التي تمكن من تعميم الطابع الفعلي لحرية المواطنين والمواطنات، والمساواة بينهم، ومن مشاركتهم في الحياة السياسية"، أما الفصل التاسع عشر فقد أكد على أنه "يتمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الواردة في هذا الباب من الدستور وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها"<sup>(18)</sup>.

وعلى الرغم من أن المغرب كان جريئاً في مصادقته على العديد من التوصيات والاتفاقيات العالمية إلا أنه لم يتم تفعيل كل البنود على أرض الواقع، لكن مسلسل الإصلاحات استمر بشكل تصاعدي وشكل النهوض بالمرأة انشغالا حكوميا، وتم اتخاذ مجموعة من التدابير توجت بأهم مكسب للمرأة المغربية وهو "إصلاح قانون الأسرة" و"صدور مدونة الأحوال الشخصية".

ولقد شكلت المدونة منعطفا حقيقيا في تاريخ التشريع المغربي، وقفزة نوعية في تاريخ تعزيز حقوق المرأة والطفل. حيث تم تغيير بنود قانون الأحوال الشخصية لصالح المرأة والطفل وخاصة ما يتعلق في حقها في الزواج والطلاق والولاية والحضانة. وتلت هذه الخطوة العديد من الانجازات من أهمها منح الأم المغربية الجنسية لأبنائها من زوج غير مغربي، كما تم اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف والتحرش الجنسي ضد النساء واستحدثت مراكز استماع وخلايا للنساء العنف في المستشفيات ومراكز الشرطة وجمعيات المجتمع المدني<sup>(19)</sup>.

ويمكن القول أن جل الجهود السابقة لم تترك أثرا واضحا على طبيعة دور المرأة في الحقل السياسي وحجم أدوارها في الفضاء العام بفعل تصادم مسألة التحديث وبعض التيارات المحافظة والتي رفضت التنازل عن بعض الملامح التقليدية داخل المجتمع المغربي، ولم تستغ هذه التحولات وطالبت بالحفاظ على أنماط السلوك التقليدية، غير أن هذه الأصوات خفت بعد أن أبانت التجربة كيف أن تفعيل بنود هذه التشريعات الجديدة خدم مصلحة المرأة والطفل وحقق التوازن المطلوب داخل الأسرة والمجتمع ككل.

لكن حضور المرأة في مراكز القرار ظل محدودا، ولم يفض تطور وضعيتها السياسية والاقتصادية إلى تحسين تمثيلها السياسي بسبب إكراهات الحقل السياسي والاقتصادي والاجتماعي واستمرار النظر إلى المرأة على أنها كائن غير سياسي، بفعل البنى الثقافية التقليدية التي مازالت تمارس تأثيرها على قطاعات واسعة من الشعب المغربي، وهو ما ينسحب على المجتمعات المغربية الأخرى، ولو بدرجات متفاوتة تبلغ أقصاها في ليبيا وموريطانيا وأدناها في تونس.

لقد صاحب اعتماد "نظام الكوطة" (\*\*\*\*\*) وإعطاء فرص أكبر لتمثيلية النساء داخل الأوساط السياسية انخراط الجزائر في مسلسل الانتقال الديمقراطي وما صاحبه من اهتمام بوضعية المشاركة السياسية للمرأة والتوقيع على معاهدات دولية لضمان مشاركة المرأة في المجال السياسي كالشرعية الدولية لحقوق الإنسان لسنة 1948، والاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للنساء لسنة 1950 واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1993.

أما على مستوى وضعية المرأة في الأحزاب السياسية وفي محاولة منها لربط التغيير المجتمعي والسياسي الذي طال الصفوف النسائية بالمغرب، اهتمت الأحزاب بدورها بسياسة الدفع بالمرأة إلى ولوج الحياة السياسية وبقوة وخاصة وأنها كانت تعي جيدا أن المسؤولية الرئيسية في دعم المرأة في البرلمان والمجالس النيابية ملقاة على عاتق الأحزاب وهو ما ينص عليه الدستور المغربي صراحة في فصله السابع "تعمل الأحزاب السياسية على تأطير المواطنين و المواطنين وتكوينهم السياسي ، وتعزيز انخراطهم في الحياة السياسية، وفي تدبير الشأن العام".

ويمكن القول أن إدماج المرأة المغربية في كل مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة لا يرتبط فقط بفتح باب مشاركتها ولوجها إلى البرلمان والمجالس بقدر ما يرتبط بتمكينها الفعلي في اتخاذ القرارات الحيوية داخل الدولة وفي كل المجالات، وهو ما يصطدم بدوره بعدد من الإكراهات الثقافية والتأويلية التي تعوق هذه المشاركة.

وتشير الدراسات دائما إلى أن هناك نماذج مغلقة حول المرأة من طرف الرجل والمرأة على السواء تعتبر أن المرأة غير قادرة على مزاوله العمل السياسي واتخاذ القرارات الحاسمة والمهمة وأن قدراتها أقل من قدرات الرجل الذي يبدو أكثر عقلانية وأكثر مسؤولية. بل إن

الدراسات والإحصائيات أوضحت كيف أن معظم النساء صوتن لصالح الذكور، وهو ما يؤكد سيطرة العقلية الذكورية داخل المجتمع المغربي شأنه شأن باقي الدول المغربية.

ويمكن التأكيد على أن الدول المغربية شأنها شأن العديد من الدول العربية ودول العالم الثالث لازالت في مرحلة استيعاب أهم مكونات وميكانيزمات النظام الديمقراطي وخاصة فيما يتعلق بتدبير الشأن العام وإشراك كل فعاليات المجتمع المهمشة سواء منها النساء أو الشباب. وهو ما يفرض على كل قنوات التنشئة الاجتماعية كالإعلام والأحزاب والمدرسة والمؤسسات الدينية الاشتغال أكثر على مسألة طرح وإبصال قيم جديدة داخل المجتمع وتغيير الثقافة التقليدية السائدة، ونشر الوعي الديني الصحيح القائم على مقتضيات العصرنة وضرورات التحديث، وتعزيز تعيين المرأة في مراكز القيادة والمسؤولية في المديريات والوزارات، وتجاوز التعامل مع المرأة كقضية نظرية يتم الرجوع إليها على حسب متطلبات ظرفية معينة كالانتخابات أو الاستحقاقات النيابية.

انه ومنذ انطلاقة أحداث ما عرف بـ "الربيع العربي" في الشارع التونسي، في نهاية عام 2010، لوحظ حضور كثيف للنساء، اللواتي شاركن بكثافة في التظاهرات الاحتجاجية في الشارع عقب مقتل محمد البوعزيزي تحت التعذيب في مخفر الشرطة، ولقد أذاب الاحتجاج الشعبي ضد حكم زين العابدين بن علي الفروقات الثقافية والعمرية بين مختلف فئات النساء اللواتي شاركن في المظاهرات، بحيث ناضلت المتحجبة مع المرأة السافرة والمنقبة جنبا إلى جنب. وفي مقابل هذا الجانب المظهري، كانت لغة الخطاب هي الأخرى مشتركة بين الجميع، إذ توحدت الشعارات بين مختلف الشرائح الاجتماعية حول قضايا رئيسية من بينها المطالبة بالحرية والعدالة والديمقراطية والمساواة (20).

لقد شكل ما عرف بـ "الربيع العربي" محكا حقيقيا للتيار السلفي، فيما يرتبط بالجهاز المفاهيمي القديم / الجديد الذي عمل على توظيفه في الساحة السياسية، كما شكل أول مناسبة من نوعها للتعرف على هوية هذا التيار وحدود التجديد والتحديث، وكيفية تفاعل النص والاجتهاد لديه خاصة بعد تسجيل هذا التيار لحضوره في ساحات التظاهر في كل من تونس وليبيا وبدرجة أقل المغرب، فالتيار السلفي يتميز بكونه أكثر الفصائل السياسية الدينية التي اتصف لديها التجديد بالبطء والمحافظة على القديم، وظل أكثر هذه الفصائل امتناعا عن الانفتاح على معطيات العصر، بل كان طيلة العقود الماضية يقدم نفسه حارسا

للنص في مواجهة التيارات الدينية الأخرى التي اختارت الانخراط في العمل السياسي كحركة الإخوان المسلمين، ويرى أنه الأمين على الكتاب والسنة.

لقد انخرط التيار الإخواني في العمل السياسي في غالبية أقطار المغرب العربي منذ وقت مبكر من القرن الماضي، رغم أن بعض نشاط هؤلاء كان "سريا" لأسباب مرتبطة بما تعرض له هؤلاء من قمع وسجن وتعذيب، وتمكن خلال العقود الماضية من إعادة صياغة العديد من المفاهيم الدينية والأدبيات، مثل الديمقراطية والتعددية والانتخابات والدولة المدنية وقضية الأغلبية في الحكم والمسألة الدستورية وغيرها، صياغة اختلفت بين فصيل وآخر تقدما أو جمودا. وعمل هذا التيار على نسج علاقة مرنة بين النص والواقع وفق أصول الاجتهاد أو البراغماتية السياسية، كما هو الحال مع "حركة مجتمع السلم" في الجزائر و"حزب العدالة والتنمية" في المغرب و"حركة النهضة" في تونس.

وإذا كانت أحداث ما عرف بـ"الربيع العربي" قد مثلت اختبارا لحركة "الإخوان المسلمين" ومن ينتهجون نهجها في شتى الأقطار المغربية عن مدى "عملية" و"واقعية" أدبياتها النظرية، فإنها بالنسبة للسلفيين فقد كانت "محكا وجوديا" يرتبط بصياغة الأدبيات وبمدى إمكانية ترجمتها ميدانيا في حقول السياسة والثقافة والاقتصاد، وكان موقفه من المرأة من المسائل الجوهرية التي دارت حولها النقاشات والمراجعات داخل هذا الفصيل؛ وطرحَت تساؤلات عدة من قبيل: هل يمكن أن يمثل خروج الكثير من النساء إلى الشوارع للتظاهر تحت يافطات السلفيين بداية مراجعة الموقف السلفي تجاه المرأة؟ أم أن زوال رياح ما عرف بـ"الربيع العربي" سوف تنتج عنه إعادة رسم الحدود لحركة النساء في المجتمع<sup>(21)</sup>.

### المحور الثالث: المرأة الجزائرية والتعديلات المستحدثة: هل يصلح القانون ما أفسدته

#### الثقافة؟

تتطلق فلسفة "الإصلاح" من وجود وضع غير سوي وجب تعديله وتصويبه، ومن هذا المنطلق يرى البعض بأن الجدل حول الإصلاح السياسي والاختلاف بشأنه هو أمر منطقي ومشروع للجميع سواء بالنسبة للأحزاب أو التيارات الفكرية والسياسية المختلفة، أو حتى بالنسبة للأفراد دون تهريب أو تخويف وما شابها من مسميات؛ فلم يعد هناك ثمة ما يسمى بدكتاتورية المجموع، بل ولعل الفارق الأساسي لقياس معيار التقدم والتأخر لمجتمع ما أو لنظام ما إنما يكمن في تلك الجزئية المتعلقة بالحقوق الفردية<sup>(19)</sup>.

## 1/ المقاربات المفسرة لمسألة الإصلاح السياسي:

انه من الضرورة العلمية بـمكان الإشارة إلى حتمية اعتماد مقاربات أو مداخل ملائمة لفهم، وتفسير الإصلاح السياسي كعملية سوسيو تاريخية؛ فلقد تكشف الفكر السياسي الحديث عموما على مقاربات 3 أساسية، تتمثل في (22):

**المدخل التحديثي:** والذي يقوم على ضرورة المزاوجة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، ذلك كون أن الأنظمة الديمقراطية التي تقوم على الحد الأدنى من الحكم كما يرى في ذلك "آدم سميث" هي التي تقضي إلى تحقيق الحرية الفردية والمنافسة والكفاءة وبالتالي تعزيز إمكانية تحقيق النمو الاقتصادي، وذلك ما عبر عنه أيضا عالم الاجتماع السياسي الأمريكي "ليست" في رأيه حول بعض الاشتراطات الاجتماعية للديمقراطية: التنمية الاقتصادية والشرعية السياسية.

**المدخل الانتقالي:** والذي يرى من خلاله "دان كورت روستو" على خلاف أصحاب الاتجاه الأول، بأن تفسير الإصلاح السياسي أو التحول الديمقراطي يتطلب مدخلا تطوريا تاريخيا يستخدم منظورا كليا لدراسة حالات مختلفة، باعتبار أن ذلك يوفر أساسا أفضل للتحليل من مجرد البحث عن الشروط والمتطلبات الوظيفية للديمقراطية، وبذلك فقد حدد "روستو" استنادا على تحليل تاريخي مقارن لتركيا والسويد، مسارا عاما تنتهجه معظم الدول خلال عملية الديمقراطية ويتكون هذا الأخير من أربعة مراحل أساسية هي كما يلي:

1/ مرحلة تحقيق الوحدة الوطنية وتشكيل الهوية السياسية.

2/ مرحلة الصراع السياسي الطويل وغير الحاسم بين مختلف القوى.

3/ مرحلة التسويات وبداية الانتقال والتحول.

4/ مرحلة التعود والترسيخ.

**المدخل البنوي:** والذي يفترض أن المسار التاريخي للتحول الديمقراطي أو الإصلاح السياسي بوجه عام في أي نظام كان، إنما يتوقف بالأساس على طبيعة البنية المتغيرة للطبقة والدولة والقوى الاجتماعية وعبر القومية المتأثرة بنمط التنمية الرأسمالية، وليس عن طريق مبادرات وخيارات النخب فحسب وإنما ذلك يبقى مرهون بمدلولات العوامل الأخرى السابقة الذكر.

يشير تعدد المقاربات السابقة إلى تعقد مسألة الإصلاح السياسي وعمقها وشمولها لمسائل وقضايا وفواعل متعددة من جهة، ومن جهة ثانية يحيلنا إلى غياب "نمط نموذجي" للإصلاح قابل للتطبيق على كل الحالات؛ فالإصلاح السياسي مجهود واعي، تراكمي وهادف يرتبط ارتباطا عضويا بالخصوصيات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع، وبخبراته وتجاربه السابقة.

إن الحقيقة السابقة تجعل أي محاولة لمحاكاة نماذج الإصلاح السابقة دربا من دروب استسهال قضية الإصلاح واستصغار آثار ذلك على استقرار المجتمع والدولة؛ فمع الإقرار بحتمية الاستفادة من تجارب الأمم الديمقراطية العريقة في تعزيز مكانة المرأة السياسية وتوسيع تمثيلها في المجالس المنتخبة والمؤسسات العامة، فانه في نفس الوقت من غير الممكن أن نتجاوز تجاربنا وخصوصياتنا وظروفنا عند صياغة أي تعديل أو اصدار أي قانون أو ابداع أي نموذج للإصلاح.

## 2/ السمات العامة للإصلاحات السياسية في الجزائر

هناك من يشير إلا أن الإصلاحات السياسية في الجزائر، في عمومها، تتسم بخصائص تجعلها غير ذات مصداقية وأثر حقيقي على الحياة السياسية ومستوى الفعل والخطاب السياسيين فيها، ومن ذلك أنها غالبا ما تتميز بسمات عامة هي:

أ- السمة الأولى: طابع "التسرع والاستعجال" إذ لم تأت الإصلاحات المقررة ثمرة تفكير عميق وواسع ماعدا "مشاورات" غابت عنها أطياف متعددة من المعارضة.

ب- السمة الثانية: طابع "رد الفعل"؛ فكثيرا ما تأتي مشاريع الإصلاح أو التعديلات الدستورية كرد فعل على ظروف طارئة أو مستجدة وليست وليدة قناعة لدى النخب السياسية الحاكمة (دستور 1989 وتعديلات 2015 مثلا)، مما يجعلها عرضة للتميع والتوظيف السياسي من طرف الأنظمة الحاكمة.

ج- السمة الثالثة: تسبيق القوانين العضوية على الدستور الجديد، إذ تم إقرار القوانين العضوية المذكورة قبل صدور تعديل الدستور الذي هو مصدر هذه القوانين، فالمعروف عن القوانين العضوية (مصدرها رئيس الجمهورية وتتعلق بأهم المجالات من بينها الأحزاب، الإعلام، الانتخابات، القضاء) أنها تأتي لتكمل الدستور في مجالات محددة، غير أن هذه

القوانين العضوية جاءت بحكم دستور كان من المنتظر تعديله في المستقبل القريب. وعليه، فما جدوى إصدار ترسانة من القوانين من هذا النوع ما دامت مؤقتة إلى حين صدور نص دستوري جديد؟<sup>(23)</sup>.

يرتبط الارتقاء بمكانة المرأة الاجتماعية ارتباطا شريطيا بمركزها القانوني والسياسي، ولئن أغفل النظام السياسي الجزائري والنخب التي توارثت السلطة عبره منذ الاستقلال هذه الحقيقة كجزء من إيديولوجيته العامة القائمة على الاستئثار بالحكم وتركيزها في مؤسسة الرئاسة، وهو ما جعل التمثيل النسوي في مفاصل الدولة ضئيلا وشبه منعدم، خاصة مع استمرار مفاهيم "الثورة" و"الكفاح" في عقيدة من توارثوا السلطة في الجزائر منذ الاستقلال وهو ما يوجي بالحاجة للرجال للاضطلاع بهذه الأدوار الصعبة على النساء، واستمر هذا حتى أواخر الثمانينات أين شهدنا ميلاد أول دستور تعددي للجمهورية الجزائرية.

لكن؛ الآمال التي زادت -مع ما تضمنته فصول ومبادئ الدستور الجديد- في الارتقاء بدور المرأة الجزائرية وإشراكها في تسيير شؤون الحكم بعد طول تغييب سرعان ما اضمحلت، وتلاشى الصوت النسائي المطالب بحقه في المشاركة في صناعة قرار دولته على وقع أزمة سياسية واقتصادية وأمنية عطلت من جديد جهود تعزيز مكانة المرأة في المؤسسات السياسية الوليدة، بفعل التوظيف المتكرر للنظام السياسي الجزائري للأولويات الأمنية على حساب الضرورات والحقوق السياسية، إلى جانب غياب "الإرادة السياسية الجادة والمستقلة" للنخب السياسية الحاكمة في إشراك المرأة في إيجاد حلول توافقية للأزمات المستعصية التي عانى منها ولا يزال.

بالاستناد إلى كل ما سبق يمكن فهم وتفسير الإصلاحات التي بادرت بها السلطة السياسية منذ سنة 2008 وإلى غاية سنة 2013 خاصة تلك المتعلقة بتعزيز مكانة المرأة السياسية وترقية أدوارها في تسيير الشأن العام؛ فقد وردت تلك الإصلاحات على شكل جملة من التغييرات والتعديلات التي كانت دون المأمول في عمومها، فاتسمت بالجزئية والارتجال، وكانت رد فعل سريع واستجابة شرطية لضغوط داخلية متزايدة فجرّتها أحداث ما عرف بـ"الربيع العربي"، ولئن زادت عموم هذه الإصلاحات من تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة عبر دسترة مبدأ "الكوطة" في التعديلات المستحدثة، إلا أنها أثارت الكثير من الجدالات

والنقاشات حول جدوى هذا التعديل وعمقه ومدى توافقه مع القيم الثقافية والدينية التي لازالت تحد من حرية المرأة وانخراطها في النشاط السياسي وقضايا الشأن العام؟؟

### 3/ فحص التعديلات المستحدثة في الفترة (2008-2012)

لقد بدأت حزمة الإصلاحات السياسية في الجزائر ب خطاب رئيس الجمهورية في 15 أفريل 2011 والذي ومما جاء فيه "...إن المطلوب اليوم، هو المضي قدما نحو تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون.... فبعد استعادة السلم والأمن وإطلاق برامج تنموية طموحة، وبعد رفع حالة الطوارئ، قررت استكمال هذا المسعى ببرنامج إصلاحات سياسية الغاية منه تعميق المسار الديمقراطي وتمكين المواطنين من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم..."<sup>(24)</sup>.

هذا وكان رئيس الجمهورية قد استبق الإعلان عن هذه الإصلاحات بقراره رفع حالة الطوارئ المستمرة منذ 1992 بمناسبة ترؤسه لمجلس الوزراء في 03 فيفري 2011 على وقع انفجار الثورة في تونس وبداية انتشار فتيلها إلى ليبيا ومصر.

لقد قام رئيس الجمهورية مباشرة بعد هذا الخطاب وما أثاره من جدل سياسي وإعلامي بتأسيس هيئة المشاورات السياسية، وقد أجرت هذه الأخيرة وفي غضون شهر واحد مجموعة من اللقاءات والمشاورات مع عديد الفاعلين السياسيين والاجتماعيين (الأحزاب والمجتمع المدني)، وبعض الشخصيات الوطنية، خلال الفترة الممتدة من ( 21 ماي إلى 21 جوان 2011) بحثا عن توافق ما حول طبيعة الإصلاحات المرتقبة وإعادة النظر في العديد من القوانين المتعلقة بذلك (قانون الانتخابات، قانون الأحزاب، وقانوني الإعلام والجمعيات)، وكذا تكريس تواجد المرأة في المجالس المنتخبة، وتعزيز دورها في الحياة السياسية<sup>(25)</sup>.

ويمكن التمييز بين تعديلين أساسيين مسّا دور المرأة السياسي ومركزها القانوني في الجزائر، من خلال تعديلات 2008، و 2011؛

1/ في تعديلات نوفمبر 2008؛ نص التعديل الدستوري الذي ورد في باب "توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة" في مادته الأولى أنه "...تطبيقا لأحكام المادة 31 مكرر: "...تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة."<sup>(26)</sup>، ويحدد قانون عضوي كيفية تطبيق هذه المادة.

- أما المادة الثانية: يجب ألا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات، حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة أدناه، وذلك بحسب عدد المقاعد المتنافس عليها:

### 1/ انتخابات المجلس الشعبي الوطني:

20% عندما يكون عدد المقاعد يساوي (4) مقاعد.

30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (5) مقاعد.

35% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (14) مقاعد.

40% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (32) مقاعد.

50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

### 2/ انتخابات المجالس الشعبية الولائية:

30% عندما يكون عدد القاعد يساوي 35 و 39 و 43 و 47 مقعدا.

35% عندما يكون عدد القاعد يساوي 51 إلى 55 مقعدا.

### 3/ انتخابات المجالس البلدية:

30% في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر وبالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف (20.000) نسمة.

- أما المادة الثالثة: "...توزع المقاعد بين القوائم بحسب عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة، وتخصص النسب المحددة في المادة 2 أعلاه، وجوبا للمترشحات حسب ترتيب أسمائهن في القوائم الفائزة..."

- أما المادة السابعة: يمكن الأحزاب السياسية أن تستفيد مساعدة مالية خاصة من الدولة، بحسب عدد مرشحاته المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية والبرلمان<sup>(27)</sup>، وتحدد كيفية تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

### 2/ أما في تعديلات 2011 و 2012؛ فقد حاولت الدولة تجسيد الإصلاحات المعلن

عنها في خطاب الرئيس (15 فيفري 2011) من خلال مجموعة من القوانين العضوية

المنظمة، والتي من بينها: القانون العضوي رقم 03-12 المتعلق بتوسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة<sup>(28)</sup> والذي جاء في 08 مواد، واعتبر هذا القانون قفزة نوعية في تاريخ مشاركة المرأة في الحياة السياسية و خصوصا من خلال نسبة حضورها في المجالس المنتخبة فقد بلغت نسبة حضورها في المجلس الشعبي الوطني الحالي حوالي 31.6 % أي 146 امرأة من مجموع 462 وهي نسبة فاقت بكثير ما تعرفه الدول المتطورة كفرنسا، الولايات المتحدة و بريطانيا . كما إن الانتخابات المحلية الماضية /2012/ 11 /29 والتي نال حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي أغليبتها وهما الحزبان المواليان للرئيس " عبد العزيز بوتفليقة " ارتفعت فيه نسبة مشاركة المرأة إلى 3990 امرأة بالمجالس البلدية و 595 بالمجالس الولائية<sup>(29)</sup>.

وتشير التجربة الجزائرية بأن عدد النساء في البرلمان الجزائري قبل تشريعات العاشر ماي 2012 قد كان ضئيلا للغاية؛ فمنذ الاستقلال وإلى غاية العهدة التشريعية الثالثة، بلغ العدد الإجمالي للنساء البرلمانيات طوال هذه الفترة 124 امرأة، وبذلك نجد أن أعلى نسبة تمثيل للمرأة في هذا الإطار قدرت بـ (10%)، بينما أقل نسبة لها فقد قدرت بـ (1.75%)، لترتفع هذه النسبة بعد تشريعات العاشر ماي 2012 إلى أكثر من (20%)<sup>(30)</sup>، وعلى إثر ذلك فقد حصدت سيدات الجزائر بغض النظر عن (المستوى العلمي والكفاءة، والنضال السياسي)، 143 مقعدا في البرلمان، لينافس بذلك هذا الأخير أعتى برلمانات العالم ديموقراطية في مسألة تمثيل المرأة(\*\*\*\*\*).

إن الترسانة السابقة من القوانين والتعديلات التي مست مركز المرأة السياسي ومشاركتها في صناعة القرار والتمتع بحقوقها السياسية كاملة غير منقوصة وإن كانت خطوة مهمة من الناحية الرمزية؛ أين تشير إلى انفتاح السلطة السياسية في الجزائر على أكثر من نصف المجتمع، إلا أنها من ناحية أخرى لا تعني أن الطريق أمام المرأة قد أصبح سالكا أمام تفعيل مشاركتها ودورها في الاضطلاع بأدوارها إلى جانب الرجل، فإلى جانب كون الكم (الكوطة) في التعديلات السابقة قد كان على حساب الكيف (الكفاءة)، فإن الاعتبارات الثقافية وبعض التفسيرات الرجعية للدينية مازالت تمارس تأثيرها على قضية المشاركة السياسية للمرأة في مجتمع مازال جزء كبير منه يرفض خروج المرأة للانتخاب، فكيف بترشحها؟

لقد نصت المادة (2) من اتفاقية مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها للتصديق والتوقيع والانضمام بقرارها 34/180 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979، والتي دخلت حيز النفاذ في 03 سبتمبر 1981 على ما يلي(31):

"...تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتتفق على أن تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقاً لذلك تتعهد بالقيام بما يلي:

1/ إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال التشريع وغيره من الوسائل المناسبة،

2/ اتخاذ المناسب من التدابير، تشريعية وغير تشريعية، بما في ذلك ما يناسب من جزاءات، لحظر كل تمييز ضد المرأة،

3/ فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، وضمان الحماية الفعالة للمرأة، عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد، من أي عمل تمييزي،

4/ الامتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة، وكفالة تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الالتزام.

5/ اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة،

6/ اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لتغيير أو إبطال القائم من القوانين والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة،

7/ إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.

وبالمقارنة مع البنود السابقة، يبدو تمثيل المرأة المغربية تمثيلاً ضئيلاً في الأحزاب السياسية ونقابات العمال والجمعيات الأهلية فكيف بالتمكين لها في الحياة السياسية ومؤسساتها؛ أين يتطلب الأمر جهوداً كبيرة على المستويات القاعدية حتى لا يبقى وجودها

وجودا كميا لا كفيًا، و لكي تصبح مشاركتها مشاركة فاعلة في القضايا العامة وليست منحة سياسية من السلطات القائمة تمنّ بها عليها وتوظّفها لاستمرارها، كما لا بد أن يتجاوز التمكين السياسي للمرأة التعيين الرمزي في مناصب المسؤولية السياسية (وزيرة، مديرة، قاضية...)، لينطوي على مسؤوليات فعلية في مجال صنع القرار ووضع السياسات والرقابة على تنفيذها؛ فعملية التمكين السياسي للمرأة المغربية هي عملية طويلة الأمد وتواجهها تحديات وعقبات كثيرة تحتاج إلى أرادة حقيقية من طرف المرأة المغربية قبل إرادة السلطة السياسية، مع توجيه الجهود إلى مسائل أعمق من الاعتبارات الكمية وعدد النساء في المؤسسات المنتخبة.

كما أن تثبيت قيم المواطنة والسلوك المدني لدى غالبية أفراد المجتمع يعطي مشروعية لإعطاء الثقة في المواطن للمشاركة النشيطة والمؤثرة في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية؛ إن "تقديس المواطن" من خلال إشراكه في اتخاذ القرارات وصياغة السياسات ذات الصلة بالشأن العام لا بد أن يكون مسبوقا بعمليات تنشئة اجتماعية وتنقيف مدني يسهلان على المواطن استيعاب ما يدور حوله ومعرفة حقوقه وواجباته وحدود مسؤولياته، أما في غياب هذا الوعي المدني فإن ربط مصير بلاد باتجاهات أفراد لا تتوفر فيهم صفة المواطن يصبح نوعا من القفز على الواقع، سواء كان هؤلاء نساء أم رجالا.

### خلاصة واستنتاجات:

إن إشتغال النخب السياسية والاجتماعية والإعلامية والعلمية المغربية على البيئات المحلية وتنميتها، وشحذ تراثها وذاكرتها، وحراسة هويتها وأدبها وفنونها وتنوعها وتراثها وتسامحها وتعايشها، من الطرق المهمة لمواجهة الفكر المتطرف؛ فكل بيئة محلية تتوافر على شخصية مكانية واجتماعية واضحة وراسخة، هي أضعف قبولا للنشدد والتطرف أو فرض نمط حياة آخر خشن ووافد وغير متنوع عليها، كما أن خسارة المجتمعات المغربية لرقبها الاجتماعي وذوقها الحضاري وتعايشها أجناسا وأجيالا مختلفة يهدد كيان المجتمعات المغربية قبل دولها.

إن انخراط المرأة في إدارة أمور الشأن العام، وتمكينها من أداء أدوارها في المجتمع على قدم المساواة مع الرجل مع مراعاة الخصوصيات الثقافية المميزة للهوية المغربية الموحدة في انتمائها وتاريخها وجغرافيتها لا ينبغي أن يكون نتاج هبات حكومية ومراسيم جامدة وظرفية،

بقدر ما يجب أن يكون هذا التمكين وليد وعي مجتمعي مدرك لأهمية "الجنس الآخر" في إعطاء الحلول والبدائل للمشكلات المستعصية التي تعاني منها المجتمعات المغربية وكياناتها السياسية.

لقد عكست التحولات السياسية العميقة التي أفرزها حراك الشارع المغربي ضرورة مسارعة من لهم سلطة اتخاذ القرار في الأقطار المغربية والعمل الجاد والمستمر من أجل إزالة العوائق الأكثر تأثيراً على مسيرة المرأة ونضالها من أجل نيل حقوقها السياسية كاملة غير منقوصة؛ إنها البنى الثقافية البالية و"فقه البداوة" الوافد للمجتمعات المغربية المنفتحة بطبيعتها والمتعددة بطبعتها، وهذا ما لا يتحقق إلا بتضافر جهود كل الفاعلين والنخب والمنشغلين بالهم المغربي الموحد.

في المحصلة؛ لا بد أن تتمحور أي استراتيجية فعالة حول كيفية جعل حركة المرأة السياسية جزءاً لا يتجزأ من حركة المجتمع، بحيث تأتي معبرة عن إفراز طبيعي لتطور المجتمع، وضمن سياق اجتماعي وسياسي متكامل يضمن الحقوق السياسية للنساء والرجال معاً، ولا بد في هذا السياق من التأكيد أن حقوق المرأة هي جزء من منظومة حقوق الإنسان ولا يمكن دعم الحقوق السياسية للمرأة دون دعم حقوق الإنسان الأساسية وقف ثلاثية قيمية؛ حرية التفكير، التعبير والتصرف، وكذلك تأمين العمل السياسي للنساء والرجال من خلال تفعيل الآليات التي تضمن حرية التعبير وحرية تكوين الأحزاب وإصدار الصحف. ولا بد من التأكيد أن التعليم وارتقاء المرأة أعلى درجات السلم التعليمي، له أثر مباشر وإيجابي في تمكين المرأة، وأن عدم تمكين المرأة يعود بالدرجة الأولى لأسباب ثقافية واجتماعية.

### الهوامش:

(\*) : يشير مصطلح "الجنس" أو "مقاربة النوع"؛ إلى مفهوم سوسيولوجي يأخذ في الاعتبار العلاقة بين الجنسين في مختلف المقاربات، بشكل يعتمد على المؤشرات التي تظهر تساوي المرأة والرجل في الاستفادة من نفس الإمكانيات، وتحديد دور كل منهما في النشاطات الاجتماعية وغير الاجتماعية، بهدف تكريس المساواة بين الجنسين وضمان الاستفادة المشتركة من فرص التنمية. ويطلق أيضاً على هذه المقاربة في البلدان الفرنكوفونية عبارة "المقاربة المندمجة للمساواة".

(1): داود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية، ط 1، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2000، ص 358.

(2): كمال السيد، حقيقة التعددية الحزبية، عالم الكتب، مصر، 2002، ص، ص 12-13.

- (3): الطيب البكوش، المشاركة السياسية للمرأة العربية: تحديات أمام التكريس الفعلي للمواطنة (دراسات ميدانية في أحد عشر بلد عربي، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 2004، ص 07.
- (4): المرجع نفسه.
- (5): عزيزة البسام، القيود الاجتماعية التي تقف في وجه الاستفادة من القدرات المهدورة للمرأة العربية في مختلف الميادين، جمعية نهضة فتاة البحرين، البحرين، 1998، ص ص، 116-117 .
- (\*\*) (رجع لتفاصيل التهم التي كبلت لفحات عباس وجمعية العلماء المسلمين في هذا الإطار .
- (6): نصر محمد عارف، إبستمولوجيا السياسة المقارنة - النموذج المعرفي - النظرية - المنهج، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2002، ص 313.
- (7) ايمان بيبريس، "المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي"، جمعية نهوض وتنمية المرأة، مصر، د س ن، د ب ن، ص 19.
- (8): ايمان بيبريس، مرجع سابق، ص 12.
- (9): صابر بلول، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25، العدد الثاني، 2009، ص 671.
- (10): محمود الجواهري، الأخت المسلمة أساس المجتمع الفاضل، دار الأنصار 1978 ص 14 نقلا عن نصر حامد أبو زيد، دوائر الخوف في خطاب المرأة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ص ص 94-96. انظر كذلك في نفس المصدر فتوى للشيخ عبد العزيز بن باز رئيس هيئة البحوث والإفتاء بالمملكة العربية السعودية بعنوان "عمل المرأة من أعظم وسائل الزنا".
- (11) محمد برهومة، "التدين والتدين"، مجلة ذوات (الظاهرة الداعشية: المخارج والأسباب)، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث العدد 1، 2014، ص 50.
- (\*\*) (الثقافة: هو انتقال مجموع القيم والعادات المشكلة لثقافة ما كالدين والأعراف والتقاليد من جيل إلى جيل أو من مجتمع إلى مجتمع عن طريق التفاعل الشعبي والمجتمعي المباشر (التجارة، السفر...)، وغير المباشر (الاعلام، السيما، الفن، العلوم).
- (12): ادريس القنبري، "مسألة المرأة عند السلفيين: قراءة في تحولات الربيع العربي"، جريدة المساء، 2014/01/10، من موقع: <http://www.maghress.com/almassae/203642>
- (13): محمد حامد، "تساءل الاسلاميين تحت قلة البرلمان"، جريدة البوابة الإلكترونية، 30 أبريل 2015، من موقع: <http://www.albawabhnews.com/1264031>
- (14): ديدوي ولد السالك، "حضور المرأة في الحياة الحزبية وتأثيره على المشاركة السياسية في موريطانيا"، المركز المغربي للدراسات الاستراتيجية، نواكشوط، 2014، من موقع: <http://www.cmesmr.org>
- (\*\*\*\*): شاركت المرأة المسلمة في بيعة العقبة الأولى والثانية، شاركت في الهجرة، وشاركت حتى في الجهاد العسكري، وتولت المناصب؛ ففي عهد عمر بن الخطاب ولّى (الشفاء بنت عبد الله) الحسبة في السوق، وأنكرت (أسماء بنت أبي بكر) على الحجاج ظلمه. وجادلت (خولة بنت ثعلبة) وهي تقف أمام أعلى سلطة تشريعية في مجتمعها (الرسول صلى الله عليه وسلم) تجادله في حق وقوة تتبعث من إيمانها بقوة الخالق وعدالة التشريع الإلهي.

- (15): حسين العودات: المرأة العربية في الدين والمجتمع، دار الأهالي، ط1، دمشق، ص151.
- (16): صابر بلول، مرجع سابق، ص 660.
- (17): مؤتمر شبكة سلمى الإقليمية لمناهضة العنف ضد النساء في المنطقة العربية، عمان، الأردن، 27 - 30 أكتوبر (2013) من موقع:
- <http://ps.boell.org/ar/2013/11/05/lrby-lrby-lns-wlhw-lldymqrty>
- (18): اكرام عدنني، "المرأة في المغرب: بين المكتسبات والتحديات"، أكتوبر 2013، المغرب، من موقع:
- <http://www.ncwegypt.com/index.php/ar/media-centre/womenworldara/1041-2013>
- (19): المرجع نفسه.
- (\*\*\*\*): لقد فرض نظام الكوطة على الأحزاب السياسية تأهيل نساء قيادات يستطعن تمثيل الحزب أحسن تمثيل في الأوساط السياسية. غير أن المشهد السياسي والحزبي في الجزائر يبين وبوضوح أن الاهتمام بالمرأة لا يعدو في أغلب الأحيان إلا ضرورة اقتضاها التسويق الخارجي، وأن القيادات الحزبية لا تثق كثيرا في أداء المرأة ووضعها في دوائر القرار .
- (20): ادريس الكتوري، مرجع سابق.
- (21): المرجع نفسه.
- (22): هالة مصطفى، التحديث والإصلاح رؤية للتطور السياسي في مصر، دار مصر المحروسة، 2011، ص51.
- (23): تيسير محيسن، "محاولة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح"، مجلة رؤية، فلسطين: السلطة العامة الفلسطينية، الهيئة العامة للاستعلامات، السنة الثالثة، العدد 29، شباط 2006، ص 5، من موقع:
- [www.idsc.gov.ps/sites/SATE/arabic/roya](http://www.idsc.gov.ps/sites/SATE/arabic/roya)
- (24): كاوجة بن الصغير، ليقع زينب، دراسة وتحليل مستقبل الإصلاحات السياسية في الجزائر بين التصور والتطبيق، 22 أبريل 2013، من موقع:
- [http://www.kaoudja.com/ar/index.php?option=com\\_content&view=article](http://www.kaoudja.com/ar/index.php?option=com_content&view=article)
- (25): رئاسة الجمهورية، "مقطع من خطاب رئيس الجمهورية - عبد العزيز بوتفليقة - للأمة"، بتاريخ 15 فيريل 2011، الجزائر: المؤسسة الوطنية للإتصال والنشر والإشهار (وحدة رويبة)، مارس 2012، ص 49.
- (26): عصام بن الشيخ، "مشروع الإصلاح السياسي في الجزائر مبادرة تاريخية للتغيير أم إحتكار السلطة للصواب؟"، المرجع السابق، ص ص 8.
- (27): مولود ديدان، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (حسب آخر تعديل له نوفمبر 2008) . المرجع السابق، ص 15.
- (28): قوانين الإصلاحات السياسية، نظام الانتخابات، حالات التنافي في العهدة البرلمانية، توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الأحزاب السياسية، الإعلام، الجمعيات، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2012، ص ص 73.
- (29): مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 صدر في (الجريدة الرسمية) العدد الأول 20 صفر 1433هـ الموافق 14 يناير 2012..

(30): مجلس الأمة، "الانتخابات التشريعية 10 ماي، خطوة لإرساء الحقامة... والمشاركة المرتقبة تقوى بالسلوك المواطن، دورية مجلس الأمة، الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والاشهار (anep) رويبة، العدد 50، جانفي، فيفري 2012، ص. 43.

(\*\*\*) فعلى الصعيد الشراكة الأورومتوسطية، قد وقعت الجزائر على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي بعد مفاوضات طويلة وشاقة، في 19 ديسمبر 2002، لتدخل حيز التنفيذ في سبتمبر 2005، ومن أهم ما جاء فيها على الصعيد السياسي خاصة، هو السعي نحو ضرورة تحقيق التمكين من حرية اختيار نظم سياسية في ظل سيادة القانون، وتفعيل العمل الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان وعدم التمييز بين الأفراد على أساس العرق والجنس والدين.

(31): العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، منظمة مراقبة حقوق الانسان Human rights watch، التقرير السنوي لعام 2000 من موقع:

<https://www.hrw.org/legacy/arabic/un-files/text/cedaw.html>